



إدراك IDRAK  
Institute for Development Research  
Analysis and Governance Knowledge

# الشركات الأهلية

سنتان بين  
الوهم والحقيقة

"أثرت أن يكون ختم والتوقيع في هذا اليوم في ذكرى عيد الاستقلال على نفس الطاولة التي تم فيها توقيع معاهدة باردو سيئة الذكر، ولكن أيضا على نفس هذه الطاولة تولى الرئيس الحبيب بورقيبة ختم القانون المتعلق بتأميم الأراضي الفلاحية في الثاني عشر من شهر ماي من سنة أربعة، وستين، وتسعمائة، وألف. أعتبر أن هذه النصوص القانونية اليوم تجسد ما كنت تعهدت به منذ عشر سنوات حتى تعود الأموال التونسية المنهوبة إلى الشعب التونسي وإلى الدولة التونسية كما جاء ذلك في المرسوم المتعلق بالصلح الجزائري ثم المرسوم المتعلق بالشركات الأهلية لأن الشباب العاطل عن العمل هو ثروة وعندما تمكنه من الأدوات القانونية يمكن أن يحقق الكثير من أطلامه هو في حاجة إلى أدوات قانونية في حاجة إلى إطار قانوني، ومثل هذه الشركات الأهلية ستمكن الشباب من تحقيق أماله في الشغل وفي الحرية وفي الكرامة الوطنية..."<sup>1</sup>

منذ سنتين وبهذه العبارات في موكب توقيع رسمي بين أعمدة قصر قرطاج وبقلمه الحبري الشهير وفوق طاولة أثرية، تحت غطاء الإجراءات الاستثنائية أمضى رئيس الجمهورية على مرسومين اثنين يمثلان جوهر مشروعه الاقتصادي وأهم وعوده منذ توليه السلطة. مرسوم أول يعنى بالصلح الجزائري وثاني يعنى بالشركات الأهلية. منذ توليه السلطة راهن رئيس الجمهورية على خلق بديل اقتصادي اجتماعي كحل لمعضلة البطالة وكبديل لخلق الثروة وتمكين الشباب من وسائل الإنتاج. في ذكرى الاستقلال وبمقتضى المرسوم عدد 13 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائري وتوظيف عائداته والرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 والمتعلق بالشركات الأهلية تم الانطلاق فعليا في هذه التجربة بعد سنوات من الأخذ والرد والحملات التفسيرية حول الشركات الأهلية وعن أهمية الصلح الجزائري في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المحلية والجهوية ودوره في تمويل الشركات الأهلية. بعد سنتين من إصدار هذين المرسومين، يمكن الانطلاق في تقييم تجربة الشركات الأهلية والنتائج المحققة على أرض الواقع.

## 1. الانطلاق في تركيز مشروع الشركات الأهلية

لم يتخلف الرئيس قيس سعيد منذ توليه السلطة عن أي فرصة لتثمين هذا المشروع والإصرار على مردوديته في تحقيق التنمية المحلية والتمكين الاجتماعي كوسيلة للشباب وللمناطق النائية للاتحاق بقطار التنمية، وكوجه جديد للمصالحة الاقتصادية والاجتماعية بين من أذنبوا في حق الدولة والمجتمع عبر انغماسهم في الفساد المالي والإثراء غير المشروع تم إصدار مرسوم الصلح الجزائري، إلا أن هذا الصلح لم يكن ناجعا فتم تعليق هذا الفشل على لجنة الصلح الجزائري المعينة من قبل رأس السلطة التنفيذية. مما استوجب تنقيح المرسوم الذي شرّعه من قبل<sup>2</sup> وتسمية لجنة جديدة<sup>3</sup> وفي انتظار التطورات يبقى الحال على ما هو عليه. فقد انحصرت أعمال اللجنة السابقة على بعض طلبات الصلح بما عاد على الدولة ببضع الملايين من المليمات.<sup>4</sup> في حال أن الامال كانت مبنية على مئات الملايين من الدينارات لتمويل الجزء الثاني من المشروع ألا وهو الشركات الأهلية.

### 1. مشروع يجعل من الشركات الأهلية أصنافا

عرّف المرسوم الشركات الأهلية ك"شخص معنوي تحدته مجموعة من أهالي جهة يكون الباعث على تأسيسها تحقيق العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للأثروات من خلال ممارسة جماعية لنشاط اقتصادي انطلاقا من المنطقة الترابية المستقرين بها"<sup>5</sup>. أي تهدف الشركات الأهلية إلى تحقيق التنمية الجهوية وأساسا بالمعتمديات وفقا للإرادة الجماعية للأهالي وتماشيا مع حاجيات مناطقهم وخصوصياتها<sup>6</sup>، حيث تتولى هذه الشركات بعث مشاريع اقتصادية استجابة لاحتياجات المتساكنين والتصرف وإدارة المشروع أو المشاريع الإراجعة لها بالنظر، ومكّن المرسوم هذه الشركات من التصرف في الأراضي الاشتراكية والمساهمة في مسار التنمية المستدامة والحوكمة الرشيدة بجهاتهم<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> <https://fb.watch/qN9loO3VGD/>

<sup>2</sup> قانون عدد 3 لسنة 2024 مؤرخ في 18 جانفي 2024 بتفليح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائري وتوظيف عائداته

<sup>3</sup> <https://fb.watch/qOOui44Jtk/>

<sup>4</sup> <https://bit.ly/3vanwDa>

<sup>5</sup> الفصل 2 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 يتعلق بالشركات الأهلية

<sup>6</sup> الفصل 3 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 يتعلق بالشركات الأهلية

<sup>7</sup> الفصل 5 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 يتعلق بالشركات الأهلية

يصنّف المرسوم الشركات إلى صنفين الصنف الأول يتعلّق بالشركة الأهلية المحليّة والصنف الثاني يتعلّق بالشركة الأهلية الجهوية<sup>9</sup>، اللذان يختلفان من ناحية الامتداد الجغرافي للأنشطة الاقتصادية لكلّ منهما. فبالنسبة للشركات الأهلية المحليّة يشمل نشاطها خدمة واحدة أو أكثر في حدود الدائرة الترابية المنتهية بها، أو تضمّ مشاركين قاطنين داخل حدود معتمدية واحدة. يمكن لنشاط الشركات الأهلية المحليّة أن يتجاوز حدود المطية على ألا يشمل كامل التراب الوطني وبشروط أن يكون الامتداد على دوائر ترابية متجاورة. أما عن الشركات الأهلية الجهوية فيقتصر نشاطها على خدمة واحدة تمتد على كامل تراب الولاية، أو تضم هذه الشركة مشاركين موزعين على معتمديتين أو أكثر غير متجاورتين. تعتبر جهوية أيضا الشركات الأهلية التي تم تكليفها بإنجاز خدمة تكتسي صبغة المصلحة العامة على كامل تراب الولاية. ويمكن أن تتكون شركة جهوية بمشاركة شركتين محليتين أو أكثر.

## 2. رأس مال الشركات الأهلية وعدد الشركاء

تختلف أصناف الشركات الأهلية من حيث رأس المال، حيث إنه لا يمكن أن يقلّ رأس مال الشركة الأهلية المحليّة عن عشرة آلاف دينار أما الشركات الأهلية الجهوية فيجب ألا يقل رأس المال عن عشرين ألف دينار<sup>10</sup>. ويكون رأس المال ملكا مشتركا بين الشركاء حيث يكون لكل منهم مناب شائع من رأس المال بقدر ما ساهم به وأيّا كانت قيمة مساهمته فيتم الاعتماد على قاعدة صوت واحد لكل عضو في اتخاذ القرارات. ومن حيث عدد المشاركين فوجب ألا يقل عن 50 شخصا طبيعيا، ويحول للمشاركين أن يكون إجراء في نفس الشركة<sup>11</sup>. بالرغم من أن المرسوم منع على الشركات الأهلية ممارسة أي نشاط سياسي أو الانخراط في مسارات سياسية أو تمويلها إلا أن المشاركين<sup>12</sup>، حسب المرسوم، وجب أن تتوفر فيهم صفة الناخب في الانتخابات البلدية<sup>13</sup> وهو ما يمكن أن يفتح الباب أمام مناقشات سياسية مستقبلية بين السلطة المحليّة والشركات الأهلية في مستوى المحليات فيما يتعلّق بمعايير إسناد الامتيازات للشركات ومنح المرافق العمومية.

بفضّ النظر عن هذه الفرضيات فمن البيّن أن العدد الأدنى للمشاركين المقدّر بـ 50 مشاركا سيكون عائقا أمام عديد الأفراد وخاصة في المعتمديات قليلة الكثافة السكانية التي في غالب الأحيان تكون مناطق ريفية ومهمشة، بما يتناقض مع مبادئ وفلسفة هذا القانون. ومن منظور اقتصادي فإن المبلغ الأدنى لرأس مال الشركات الأهلية سيكون العائق الأكبر أمام الشركات الأهلية لتحقيق التوازنات المالية والنجاعة الاقتصادية.

لقد كان من الأجدد تحديد رأس المال حسب عدد المشاركين في الشركة، فمن بين الشركات القائمة إلى هذه اللحظة نجد كمثال شركة أهلية محلية برأس مال يناهز 14000 دينار تضم قرابة 700 مشارك<sup>14</sup>. ما يطرح عديد الأسئلة عن مدى النجاعة والمردودية الاقتصادية والاجتماعية لهذه الشركة على المشاركين عند تحقيق أرباح. كما أنّ القانون قد منع الموظفين والاعوان العموميين من تأسيس الشركات الأهلية لكن نجد أن المرسوم يسمح لهم أن يكونوا من المشاركين، مع العلم أن الفرق الوحيد بين المؤسسين والمشاركين يظهر فقط في مرحلة التأسيس.

المحل 7 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 بتعلق بالشركات الأهلية

المحل 14 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 بتعلق بالشركات الأهلية

المحل 5 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 بتعلق بالشركات الأهلية

المحل 9 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 بتعلق بالشركات الأهلية

المحل 13 من مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس 2022 بتعلق بالشركات الأهلية

بلغ صادر عن رئيس اللجنة التأسيسية للشركة الأهلية المطية للتحرف في أراضي مجموعة بني خبار في 9 نوفمبر 2022

### 3. إدارة للشركات الأهلية

تدار هذه الشركات الأهلية بانتخاب مجلس إدارة يتركب من ستة أو تسعة أو على الأقصى إثني عشر عضوا لمدة ثلاث سنوات، لينتخبوا فيما بينهم رئيس مجلس إدارة يكون من المشاركين في رأس المال وغير متحملا لوظيفة نيابية أو لمسؤولية حزبية. يعهد هذا المرسوم بالإشراف والإحاطة بالشركات الأهلية المحلية إلى السلط المحلية ووالي الجهة المختص ترابيا، ما يجعل الشركات ملزمة أن تعرض على السلطة المحلية والجهوية كل من الميزانيات التقديرية والقوائم المالية النهائية و تقارير مراقبة الحسابات وكل ما يثبت تطابق تسيير هذه الشركة مع الشروط القانونية التي تخضع لها. ويوجه الوالي المعني بملاحظاته وتحفظاته إلى رئيس مجلس إدارة الشركة المعنية وإذا كانت هذه الشركة تتمتع بمرفق أو أملاك عامة وفي ظل عدم اتخاذ تدابير أمام ملاحظات السلط فيمكن للوالي بعد التنبيه أن يسحب الامتيازات العمومية وتتبع الشركة المحلية. أما الشركات الأهلية الجهوية فتتمتع بالإحاطة والإشراف من السلط الجهوية والمركزية. حيث إنها تعرض وجوبا على الوزير المكلف بالاقتصاد الهيكل التنظيمي والقانون الأساسي للأعوان ونظام التأجير، كما تعرض الشركات الأهلية الجهوية، قصد الإعلام الميزانيات التقديرية ومحاضر الجلسات العامة، محاضر جلسات مجلس الإدارة، القوائم المالية، تقارير مراقبة الحسابات وكل ما يثبت أن الشركة الأهلية الجهوية تُسير وفقا للشروط القانونية. أين يوجه الوزير تحفظاته وملاحظاته إلى مجلس الإدارة وبعد التنبيه يمكن للوزير سحب الامتيازات من الشركات الأهلية الجهوية في حال أنها تتمتع بمرفق عمومي. مكن هذا المرسوم لسلطة الإشراف الوالي أو الوزير المكلف بالاقتصاد من أن تطلب من المحكمة المختصة ترابيا حل شركة أهلية أو توقيف تنفيذ كل قرار ترى أنه من شأنه الإضرار بمصالح الشركة الأهلية وعدم التفاعل من قبل الجلسة العامة، في حال وجود خرق للأحكام القانونية للنظام الأساسي للشركة الأهلية أو عدم مراعاة لمصالحها بعد أن يتم توجيه الملاحظات والتحفظات.

نظرا لأهداف خلق هذه الشركات من تمكين الفئات المهمشة والشباب العاطل عن العمل من خلق مؤسسات والتمكين الاقتصادي فقد كان من الأجدر خلق مؤسسة مختصة تعنى بالتأجير، التكوين وتسهيل المعاملات مع مؤسسات الدولة من إدارات أو سلط جهوية ومحلية. فتعهد السلط المحلية بهذه الدور لن يكون ناجعا لعدم الاختصاص في بعض المجالات وسيجعل من الشركات الأهلية مستقبلا رهينة إيمان السلطة بهذه التجربة ومدى نجاعتها كمؤسسة اقتصادية، وكل هذه العوامل ستؤثر مستقبلا على ديمومة المؤسسة.

### 4. مشروع الشركات الأهلية و قانون الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

بالاطلاع على المرسوم المنظم للشركات الأهلية فإنه يحيلنا إلى قانون الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الصادر في 2020 حيث إننا نجد تشابها كبيرا في صياغة الفصول و اشتراكا في المبادئ والأهداف. وذلك انطلاقا من الغاية المتمثلة في تحقيق العدالة الاجتماعية والغايات الاجتماعية من استجابة للاحتياجات المشتركة لأصحاب الشركات والمجتمع. ومن عدم اعتبار الربح المادي كهدف أساسي إنما الهدف الأساسي هو توفير ظروف عيش لائقة بغاية الإدماج والاستقرار الاجتماعي تحقيقا للتنمية المستدامة والتشغيل. وصولا للعمل على تحقيق التوازن بين متطلبات الجدوى الاقتصادية وقيم التطوع والتضامن الاجتماعي.

لكن يمكن اعتبار قانون الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أكثر مرونة إذ يعطي أكثر سبل لنجاح المؤسسة. بداية من عدد الشركاء وانتمائهم الجهوي حيث لم يتم وضع شروط مسبقة وخول القانون لشركات قائمة الذات أن تحصل على علامة "مؤسسة اقتصاد اجتماعي وتضامني" على عكس مرسوم الشركات الأهلية الذي مكن فقط الشركات التجارية التي تعاني صعوبات من تغيير صفتها التجارية إلى شركة أهلية ولم يفتح المجال أمام شركات أخرى. ولا ننسى معضلة الاستقلالية حيث إن الشركات الأهلية مكّلتها بالسلطة مثلما ما سبق بيانه مما يمتس من استقلاليته، وعلى العكس فقد ضمن قانون الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وأعهد التأجير والمرافقة لهيئة عمومية مختصة تحدث للفرص، لا إلى الولاية والمعتمدين.

حتى فيما يتعلّق بتقسيم المزايا نجد تقليداً إلا أنه من بين الخطوات الإيجابية لمرسوم الشركات الأهلية يأتي الترفيع من نسبة الأرباح التي يمكن تقاسمها من 25% إلى 35% لكنها لن تمثل إلى فتاة أمام العدد الكبير للمشاركين في كل شركة أهلية. لا يمكن المرور دون الإشارة لتفاضل الدولة منذ سنة 2020 عن إصدار الأوامر الترتيبية لتركيز منظومة الاقتصاد التضامني والاجتماعي على الرغم من أنه ختم من قبل نفس من أصدر مرسوم الشركات الأهلية. وأمام انشغال السلطة بالشركات الأهلية يبدو أن الاقتصاد التضامني سيبقى قانوناً في الظروف فلم نعاين أي إجراء لفائدتهم أو تسويقاً لهذه التجربة كما نراه اليوم للشركات الأهلية

على الرغم من تهمين دور الاقتصاد التضامني والاجتماعي من قبل المؤسسات الدولية في كل الدول التي اعتمدته والصدى الذي يحدثه هذا القطاع البديل، إلا أنّ توجيهنا للشركات الأهلية إضاءة لفرص التسويق والتمويل لما يتمتع به الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من ترحاب وتفاعل على عكس الشركات الأهلية التي لا نجد لها ممولين وبرامج دولية فقد ثمن البنك الدولي تجارب الاقتصاد الاجتماعي في عديد الدول<sup>15</sup> وبالإضافة لوجود هذا القطاع البديل في بضع الدول أخرى ما سيجعل عملية تسويق التجربة والإشعاع العالمي أصعب بكثير.

## II. حصيلة سنتين من تركيز مشروع الشركات الأهلية

أمام هذه الأدوار الممنوحة للسلط الجهوية والمحلية، منذ سنتين، تجنّدت أجهزة الدولة ومرافقها من ولاة، معتمدين وعمد للقيام بحملات تفسيرية حول هذه الشركات لحث المواطنين على إنشاء شركات أهلية في المحليات وفي الجهات. وأصبحت مسألة تأسيس الشركات الأهلية بالنسبة للسلط الجهوية محاولة لإثبات الانتماء والولاء للسلطة السياسية ومحاولة لإرضائها عن الأداء بالدفع نحو هذه التجربة. فأصبحت السلط الجهوية والمحلية تجتمع دورياً مع المواطنين لحثهم على بعث شركات أهلية.

بالرغم من هذه المجهودات الجبارة إلى أن النتائج على أرض الواقع لا تتماشى مع الخطاب الرسمي الذي يعتبر أن هذه الشركات مطلباً شعبياً. فبعد سنتين وانطلاقاً من بيانات السجل الوطني للمؤسسات فقد تم تأسيس 27 شركة أهلية فعلياً إلى غاية 13 مارس 2024، تنقسم هذه الشركات إلى 22 شركة أهلية محلية و5 شركات أهلية جهوية.

### 1. التوزيع الجغرافي للشركات الأهلية

تتوزع هذه الشركات على 9 ولايات، وتحتل سيدي بوزيد المرتبة الأولى من حيث العدد فقد تم تأسيس 5 شركات أهلية برأس مالي إجمالي يقدر بـ 128 ألف دينار. تحتل ولاية القيروان المرتبة الثانية من حيث عدد الشركات الأهلية المؤسسة بعد تأسيس 3 شركات أهلية محلية برأس مالي إجمالي يقدر بـ 85,250 ألف دينار. أما في ولاية جندوبة فقد تم تأسيس 3 شركات أهلية أيضاً برأس مال إجمالي قدره 41,600 ألف دينار. أما عن ولايات سليانة، سوسة، نابل وباجة تم تأسيس شركتين بكل ولاية، وقد بلغ رأس المال الجهوي الإجمالي 70 ألف دينار في ولاية المهدية 53,020 ألف دينار في ولاية نابل، 20 ألف دينار في كل من باجة وسليانة. من بين هذه الشركات تم تأسيس شركتين أهليتين في كل من هذه الولايات في كل من ولايات جندوبة ونابل. أما عن باقي الشركات فنجدها تتوزع جغرافياً في كل من صفاقس، توزر، زغوان، مدين، قفصة، قبلي، قابس ومنوبة، بعد أن تأسست شركة أهلية واحدة في كل من هذه الولايات برأس مال إجمالي يناهز 112 ألف دينار للثماني شركات ومن بينهم شركة أهلية جهوية وحيدة في ولاية منوبة<sup>16</sup>. يمثل الرسم البياني التالي عدد الشركات و رأس مالهم حسب الجهات بحسب معطيات الترسيم المنشورة على موقع السجل الوطني للمؤسسات.

## رسم بياني عدد 1: عدد الشركات الأهلية و رأس مالهم الاجمالي حسب



## 2. توزيع الشركات الأهلية من حيث النشاط

وانطلاقاً من المعطيات المنشورة على موقع السجل الوطني للمؤسسات فتركز أنشطة هذه الشركات في قطاع الفلاحة، الصيد والخدمات المتصلة فمن بين ال 27 شركة أهلية المؤسسة نجد 21 شركة في هذا القطاع برأس مال إجمالي مقدر 440 ألف دينار بنسبة تتجاوز 85% من رأس مال كل الشركات الأهلية المؤسسة مجتمعة الذي يناهز 512 ألف دينار. نجد أيضاً شركتين أهليتين في قطاع النقل برأس مال إجمالي 30 ألف دينار. ونجد أيضاً شركة أهلية في قطاع صناعة الأحذية برأس مال 10 آلاف دينار وشركة أهلية في قطاع صنع القرميد والاجر من الطين المشوي (الفخار) برأس مال يقدر ب 10 آلاف دينار. ومن بين الشركات الأهلية نجد شركة في قطاع صناعة تحويل الفواكه والخضر برأس مال قيمته 12 ألف دينار. وأخيراً نجد شركة أهلية برأس مال 10 آلاف دينار تنشط في قطاع الأنشطة الترفيهية، التوزيع القطاعي للشركات الأهلية متركز في القطاع الفلاحي ما يمكن تفسيره بتمكينها من استغلال الأراضي الاشتراكية والوعود بتمتعها باستغلال الأراضي الدولية. وعن رأس المال فنجد ضعفاً ما سيجعل هذه الشركات تعاني صعوبات في التمويل وفي توفير حاجياتها خاصة عند التأسيس أمام ارتفاع أسعار المواد الأولية والتجهيزات في كل القطاعات. ما سيجبر هذه الشركات على اعتماد أساليب الإنتاج التقليدية وخاصة في قطاع الفلاحة. أمام التطور التكنولوجي وتطور وسائل الإنتاج إن خلق مؤسسات ضعيفة وتقليدية لن يكون منوال تنموي لإخراج الاقتصاد الوطني من أزمتته ولن يكون أيضاً حلاً للفئات الفقيرة. يبين الرسم الباني التالي عدد الشركات وحسب القطاعات الناشطة بها ونسبة رأس مالهم من مجموع رأس مال الشركات الأهلية المؤسسة قانوناً.

## رسم بياني عدد 2 : عدد الشركات و رأس مالهم الاجمالي حسب القطاعات الناشطة بها



### 3. محاولات إنعاش مشروع الشركات الأهلية

أمام ضعف عدد الشركات بعد سنتين من إصدار هذا المرسوم تعددت المبادرات والإجراءات للتشجيع على تأسيس شركات أهلية ولخلق موارد لها. كانت فلسفة تمويل الشركات الأهلية قائمة على جزء من عائدات الطح الجزائري وفي انتظار أن تأتي هذه العائدات بدأت الدولة في توفير اعتمادات لهذه الفئة من الشركات. في هذا الإطار نص قانون المالية لسنة 2023 على وضع خط تمويل مفتوح لدى البنك التونسي للتضامن بقيمة 20 مليون دينار للشركات الأهلية<sup>17</sup>. وفي قانون المالية من سنة 2024 تحت عنوان مواصلة دعم تمويل الشركات الأهلية للتشجيع على بعث المشاريع وتوفير مواطن شغل فقد تم تخصيص اعتماد إضافي بمبلغ 20 مليون دينار متأتية من موارد الصندوق الوطني للتشغيل لفائدة خط تمويل الشركات الأهلية وقد مكن القانون للبنوك من التصرف في موارد هذا الخط بعد إبرام اتفاقيات بينهم وبين وزارة المالية ووزارة التشغيل والتكوين المهني بعد أن كان البنك التونسي للتضامن المتصرف الوحيد في هذا الخط<sup>18</sup>. في إطار دعم هذا البرنامج تم في الرابع والعشرين من شهر جانفي تعيين كاتب دولة لدى وزير التشغيل والتكوين المهني مكلف بالشركات الأهلية، في هذا السياق تولى البنك التونسي للتضامن إطلاق صنف جديد من القروض مخصص لتمويل الشركات الأهلية بالشراكة مع وزارة المالية ووزارة التشغيل. وتسنده هذه القروض بشروط تفاضلية بدون تمويل ذاتي نظرا لمحدودية رأس المال ونسبة فائدة سنوية قارة تساوي 5% مع فترة سداد أمصاها (07) سبع سنوات منها فترة إمهال أقصاها سنة (01) واحدة<sup>19</sup>. بحسب تصريحات مسؤولين من البنك فقد تمتعت 15 شركة أهلية بهذا التمويل بقيمة جمالية تناهز 4 مليون دينار في نفس السياق تم افتتاح فضاء مخصص للشركات الأهلية في المقر الاجتماعي للبنك التونسي للتضامن قصد توفير الدعم التقني والإحاطة بباغثي الشركات الأهلية والمهتمين ببعث شركات. نظرا لما توليه السلطة من اهتمام بمسألة الشركات الأهلية وأمام تعدد الإيقافات لرجال أعمال أصبح موضوع تمويل الشركات الأهلية منفذا للتمسح على أعتاب السلطة. منذ أيام قليلة في 13 فيفري، وبعد اجتماع عضو مجلس إدارة بالبنك العربي لتونس مع رئيس السلطة، قرر البنك وضع آلية دعم لإنشاء الشركات الأهلية من خلال توفير تمويلات بفائض يقابل الفائدة الرئيسية وتنظيم ورشات عمل في كامل الولايات لدراسة حاجيات باغثي الشركات لم يكتف البنك بهذا، ولكن قرر أيضا وضع فرق عمل مختصة للقيام براسات مجانية لباغثي الشركات الأهلية وللإحاطة بهم قصد إنجاز هذه التجربة<sup>20</sup>.

<sup>17</sup> قانون المالية لسنة 2023

<sup>18</sup> قانون المالية لسنة 2024

<sup>19</sup> نحو تمويل 100 شركة أهلية عن طريق البنك التونسي للتضامن خلال سنة 2024 - BTS

<sup>20</sup> BIAT Corporate | بلاغ صحفي

أخرجت هذه المبادرة باقي البنوك وخاصة العمومية فأكدت «BH BANK استعدادها للانخراط في إنجاز هذا المسار عبر توفير المرافق الفنية والتمويل للشركات الأهلية. سيصبح سباق تمويل الشركات الأهلية من أهم آليات المؤسسات في التناغم والتقرب من السلطة بغض النظر عن الفاعلية الاقتصادية والغايات الربحية فقد أصبح تمويل الشركات الأهلية في باب الالتزامات المواظية والاجتماعية ونوعا من انحراط وتناغم المؤسسات في السياسات الاجتماعية للسلطة»<sup>4</sup>.

تعاني هذه التجربة من ضعف الإقبال ومن ثقل الإجراءات نظرا لعدم اعتماد الصيغة التشاركية قبل إصدار المرسوم وضعف أو غياب الدراسات قبل الانطلاق في التجربة باعتبار أنها منتوج مرسوم رئاسي أحادي تحت غطاء التدابير الاستثنائية. بالرغم من الإجراءات التي جاءت في المرسوم المنظم لهذه الفئة من الشركات الحديثة على غرار تمكينهم من الأراضي الاشتراكية، فقد نص القانون على تمكين الشركات الأهلية والمشاركين فيها من الإعفاء من الضرائب والأداءات والمعالييم المستوجبة المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل لمدة عشر سنوات من تاريخ إحداث الشركة. ما سيفتح الباب أمام بعض الحيتان وأصحاب الأعمال للتمتع بهذا الامتياز أمام المشاركة في شركة أهلية بمساهمة بسيطة جدا أمام ما سيتمتع به من امتيازات جبائية وقد كان من الأجدر أن ينص المرسوم على الإعفاء لما له علاقة بالشركات الأهلية، لا بكل المادة الجبائية. لكن من بين اهم نقاط الضعف في هذه الشركات نجد إجراءات تقسيم الأرباح فتماشيا مع فلسفة الربحية المحدودة، ففي صوة تحقيق الشركة الأهلية أرباحا صافية فلامشاركين الحق في تقاسم 35% منها على أقصى تقدير فمثلا لو تمكنت شركة متكونة من 50 عضوا من تحقيق 50 ألف ديناراً كأرباح، ما يمثل 5 أضعاف رأس مالها، فسيكون نصيب كل مشارك على أقصى تقدير 350 ديناراً كعائدات سنوية.

إن خلق بديل اقتصادي واجتماعي في عصر التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي يقوم على تشجيع الابتكار وتمكين المجتمع من استعمال التكنولوجيا لتسيير حياة المواطنين ودعم النمو. فخلق شركات بعقلية متحجرة برأس مال محدود تتعامل مع إدارة مورقنة سيكون امتدادا لمنوال التنمية البائد الذي لم يخلف إلا الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية. إن المناطق المهمشة والشباب في حاجة للتكوين وتطوير المهارات لتعصير حياتهم وطرق الإنتاج. ففكرة الشركات الأهلية بخمسين مشارك لن تكون حل لهذه الجهات ولن تكون حلا للشباب الذي يبحث عن فرص لالخلق والإبداع. وإن تعدد البرامج وأنواع الشركات بين شركات طفري، شركات أهلية، شركات ناشئة وأخرى مؤسسات اقتصاد تظامني واجتماعي سيجعل البرامج مشتتة والتمويلات العمومية محدودة لكثرة البرامج واختلاف خصائصها. أمام قلة إمكانيات الدولة والصعوبات المالية خلقت الشركات الأهلية في محاولة لتخفيف الأزمة ولامتصاص المطالب وتأطيرها وما يجعلنا نقدم المسكنات بدل معالجة الأمراض. إن التنمية الاقتصادية والجهوية هي نتاج دراسات واستراتيجيات بعيدة وقريبة المدى وهذا ما لم نعاينه في السلطة منذ زمن بعيد.



إدراك IDRAK

Institute for Development Research  
Analysis and Governance Knowledge

📍 Rue Tahar Ben Ammar ,105  
El Menzah 9B 1013

🌐 [www.idrak.tn](http://www.idrak.tn)